

شروط وضوابط إنشاء مركز تدريب.

Wednesday, 25 September 2013 11:21 Hits: 368

شروط وضوابط إنشاء مركز تدريب

شروط مؤسس المركز:-

- 1/ أن يكون سودانياً حسن السير والسلوك وله المقدرة للقيام بهذا العمل .
 - 2/ أن يكون قادراً على الوفاء بالتزامات المركز المالية.
 - 3/ ألا يكون قد سبق الحكم عليه في قضايا في الداخل أو الخارج في جريمة تمس الشرف والأمانة والأخلاق .
- إجراءات التصديق : تنقسم إجراءات التصديق إلى قسمين:-
- أولاً:- التصديق المبدئي : يشترط فيه استيفاء الأسس والضوابط الآتية:-
- تقديم دراسة شاملة عن المركز وتشمل:-

- 1/ البرامج المقترحة.
 - 2/ المناهج الموضوعية لتنفيذ البرامج.
 - 3/ الجهة التي اعتمدت المنهج.
 - 4/ الفترة الزمنية المحددة لكل برنامج.
 - 5/ مسمى الشهادة التي يمنحها المركز.
 - 6/ سيرة ذاتية عن مقدم الطلب.
 - 7/ شهادة مقدرة مالية.
 - 8/ مجلس إدارة للمركز لا يقل عن (10 أشخاص).
 - 9/ ملء إستمارة التصديق المخصصة.
 - 10/ يسرى التصديق المبدئي لمدة عام بعد استيفاء الشروط أعلاه ودفع الرسوم المقررة.
- ثانياً:- التصديق النهائي: يمنح التصديق النهائي للمركز وفق الآتي:-
- 1/ الحصول على التصديق المبدئي.
 - 2/ اكتمال التجهيزات المطلوبة بكل البرامج المقترحة.
 - 3/ تعيين مدير للمركز من ذوى الكفاءة والخبرة ببرنامج المركز وأن يكون سودانياً متفرغ

4/ إرفاق كشف بأسماء ومؤهلات أعضاء هيئة التدريس.

5/ زيارة اللجنة للتأكد من المعلومات أعلاه.

المواصفات المطلوبة :

1/ لا تقل مساحة المركز عن (200 متر²).

2/ لا يقل عدد الحمامات عن (2)..

3/ توفير مكاتب للإدارة والمعلمين.

4/ لا تقل عدد القاعات عن (2).

5/ توفير الوسائل المستخدمة حسب تخصص المركز.

6/ التهوية الجيدة.

7/ ملائمة المبنى للدارسين.

ضوابط أخرى:

أ/ لا يعمل أي مركز بالاستمارة أو التصديق المبدئي ما لم يتحصل على التصديق النهائي.

ب/ التزام طلاب المركز بالزى المحتشم والسلوك القويم والمظهر العام.